

الجمهورية التونسية

وزارة النقل

الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية



كراس شروط

لممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية

(رمز المهنة 08)

الباب الأول

أحكام عامة

الفصل الأول : يضبط هذا الكراس الشروط المتعلقة بممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية التي تخضع لأحكام القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 المتعلق بتنظيم المهن البحرية و نصوصه التطبيقية.

الفصل 2: يحتوي هذا الكراس على 11 فصلا وعلى تصريح و أنموذج لتقرير نشاط التصرف في السفن التجارية ويتضمن 9 صفحات.

الباب الثاني

شروط تعاطي النشاط

القسم الأول "الشروط المتعلقة بالشخص المعنوي"

الفصل 3: لا يمكن ممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية إلا من قبل شخص معنوي. ويجب أن ينص العقد التأسيسي للشخص المعنوي على ممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية.

كما يجب ان لا يقل راس مال الشخص المعنوي عن ثلاثين ألف (30.000) دينار.

القسم الثاني "الشروط المتعلقة بالممثل القانوني"

الفصل 4: يجب على الممثل القانوني للشخص المعنوي الراغب في ممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية التأشير على كل واحدة من صفحات هذا الكراس وتعمير التصريح الملحق به بكل دقة وإمضائه وإيداعه لدى المصالح المختصة بوزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية) شهرا قبل المباشرة الفعلية للنشاط.

الفصل 5: يلتزم الممثل القانوني للشخص المعنوي الذي يتعاطي مهنة التصرف في السفن التجارية بإعلام المصالح المختصة بوزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية) بكل تغيير يتعلق بالاستجابة للشروط القانونية لتعاطي هذه المهنة وكذلك بتحديث البيانات الواردة بالتصريح الملحق بهذا الكراس وتقديمه إلى المصالح المختصة بوزارة النقل وذلك في أجل أقصاه شهرا من تاريخ حدوث التغيير.

يجب على من يتعاطى نشاط التصرف في السفن التجارية الذي لم تعد تتوفر فيه الشروط المستوجبة لتعاطي المهنة أن يبادر بتسوية وضعيته في أجل شهرين بداية من تاريخ التنبيه عليه بمكتوب مضمون الوصول مع الإعلام بالبلوغ.

الفصل 6 : يجب على الممثل القانوني للشخص المعنوي الذي يتعاطى مهنة التصرف في السفن التجارية الاحتفاظ بمقر تعاطي النشاط بملف يحتوي على الوثائق التالية :

1- مضمون من السجل التجاري طبقا لأحكام القانون عدد 44 لسنة 1995 مؤرخ في 2 ماي 1995 المتعلق بالسجل التجاري (الأصل).

2 - بطاقة عدد 3 للممثل القانوني (الأصل) أو بطاقة السوابق العدلية بالنسبة للأجانب (الأصل).

3 - شهادة في عدم التفليس أو التصفية العدلية (الأصل).

4 - الوثائق المتعلقة بالكفاءة المهنية طبقا لأحكام الفصل 8 من هذا الكراس (نسخة مطابقة للأصل).

5 - شهادة ملكية أو عقد تسويق مسجل لمحل لا تقل مساحته عن 60 م².

6 - شهادة الوقاية المنصوص عليها بالفصل 9 من هذا الكراس (الأصل).

7 - إشترك أو فاتورة لخط هاتف وخط فاكس.

8 - - نسخة من عقد تأمين المسؤولية المدنية المهنية.

9 - نسخة من العقد التأسيسي للشركة مرفقا بما يفيد النشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

10 - قائمة مسجلة في المكتبين تنص على نسبة مساهمتهم في رأس المال وجنسياتهم بالنسبة للشركات الخفية الاسم.

كما يجب على الممثل القانوني أن يستظهر بهذا الملف عند كل طلب لدى المصالح المختصة بوزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية) أو أثناء عمليات المراقبة التي يقوم بها ضباط البحرية التجارية المحلفين التابعين لوزارة النقل أو المفوضين للغرض.

و يعتبر عدم الاستظهار بهذه المؤيدات إخلالا بشروط تعاطي المهنة ويترتب عنه تطبيق الإجراءات المنصوص عليها بالقانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 المتعلق بتنظيم المهن البحرية ونصوصه التطبيقية.

الفصل 7: يجب على الممثل القانوني للشخص المعنوي مدّ المصالح المختصة بوزارة النقل (الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية التجارية) بتقرير نشاط سنوي قبل موفى شهر أفريل من السنة الموالية لسنة ختم النشاط حسب الأنموذج المصاحب.

القسم الثالث "الشروط المتعلقة بالكفاءة المهنية"

الفصل 8: تكون الكفاءة المهنية لممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية متوفرة إذا أثبت الممثل القانوني للشخص المعنوي أنه متحصل على الأقل على :

- شهادة ربان من الرتبة الثانية للبحرية التجارية أو ما يعادلها مع سنة خبرة أو شهادة ضابط ميكانيكي من الرتبة الثانية للبحرية التجارية أو ما يعادلها مع سنة خبرة؛

- أو شهادة الأستاذية في ميدان النقل البحري أو ما يعادلها مع سنة خبرة أو شهادة الأستاذية في ميدان النقل واللوجستية أو ما يعادلها مع سنة خبرة؛

- أو شهادة الأستاذية إختصاص تقني أو إقتصاد أو تصرف أو حقوق مع سنتين خبرة في الميدان واجتاز بنجاح إمتحانا مهنيا للحصول على الكفاءة المهنية لممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية طبقا للتراتب الجاري بها العمل.

- أو شغل خطة كاهية مدير بإدارة مركزية أو خطة معادلة بمنشأة عمومية في مجال النقل البحري والموانئ لمدة تساوي أو تفوق 3 سنوات ولم يعد ينتمي إلى سلك أعوان الدولة والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية والمنشآت العمومية والدواوين مع إحترام الشروط المستوجبة بمقتضى القانون العام لتعاطي مهنة لها ارتباط بمهامه السابقة.

وفي صورة عدم توفر شرط الكفاءة المهنية لممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية لدى الممثل القانوني للشخص المعنوي، فإنه يجب انتداب شخص طبيعي على الأقل يتوفر فيه هذا الشرط وتعيينه في مستوى اتخاذ القرار الفني المتعلق بالنشاط الأساسي للمؤسسة.

القسم الرابع "الشروط المتعلقة بالوسائل المادية"

الفصل 9 : يجب على كل من يرغب في ممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية أن يكون مالكا أو مؤجرا لمحلّ يسمح على الأقل 60 م² ومتحصلا على شهادة الوقاية التي تسلمها مصالح الحماية المدنية طبقا للأمر عدد 1876 لسنة 2004 المؤرخ في 11 أوت 2004 والمتعلق بصلوحية المحل وشهادة الوقاية.

ويجب أن يحمل هذا المحل لافتة تنصّ على الاسم الاجتماعي للشركة وموضوع نشاطها ومجهز بهاتف وبجهاز إعلامية.

الباب الثالث

المراقبة والعقوبات

الفصل 10 : تخضع ممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية إلى مراقبة ضباط البحرية التجارية المحلفين التابعين لوزارة النقل أو المفوضين للغرض.

الفصل 11 : في حالة مخالفة أحكام هذا الكراس يتعرض المخالف للعقوبات المنصوص عليها بالقانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 و المتعلق بتنظيم المهن البحرية ونصوصه التطبيقية.

تصريح

لتعاطي مهنة

التصرف في السفن التجارية

..... إنني الممضى(ة) أسفله السيد (ة)

..... صاحب(ة) بطاقة التعريف الوطنية عدد

..... مسلمة بتاريخ والقاطن ب

أصرّح بصفتي الممثل (ة) القانوني(ة) :

..... لشركة.....

..... نوع الشركة أو النظام القانوني.....

..... عدد الترسيم بالسجل التجاري..... بتاريخ

..... عدد المعرف الجبائي

..... رأس مال الشركة¹.....

..... نسبة المساهمة الأجنبية في رأس المال².....

المساهمون في رأس مال الشركة :

نسبة المساهمة في رأس المال	الجنسية	رقم بطاقة التعريف الوطنية أو شهادة إقامة أو جواز السفر أو عدد الترسيم بالسجل التجاري	الإسم و اللقب أو الاسم الاجتماعي

شرط الكفاءة المهنية : يتوفر في

- الإسم واللقب :
- الكفاءة المهنية :
- صفة / الخطة :

الوسائل المادية :

¹ طبقا الفصل 3 من القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008.

² طبقا للمرسوم عدد 14 لسنة 1961 المؤرخ في 30 أوت 1961 و المتعلق ببيان شروط مباشرة بعض أنواع من النشاط التجاري كما تم تنقيحه

بالقانون عدد 84 لسنة 1985 المؤرخ في 11 أوت 1985.

عنوان المقر الإجتماعي للشركة المساحة
الهاتف البريد الإلكتروني

عقد تأمين³ مبرم مع شركة تحت عدد بتاريخ

بأنني اطلعت على القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008 المتعلق بتنظيم المهن البحرية ونصوصه التطبيقية وأصرّح بأن الشركة تستجيب للشروط القانونية لممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية.

و أنه لم يصدر بشأنني حكم بالإفلاس⁴ أو حكم بات من أجل جنائية أو جنحة موضوعها مغل بالشرف و بالأمانة⁵. كما أنه لم يتم إيقاف الشركة نهائيا عن ممارسة إحدى المهن البحرية تبعا لعقوبة تأديبية صدرت ضدي أو ضد الشركة. وأتعهد بإحترام كافة الإجراءات القانونية والترتيبية المتعلقة بممارسة مهنة التصرف في السفن التجارية.

كما أصرّح بأن الشركة ستبدأ نشاطها الفعلي ابتداء من تاريخ (بالنسبة للشركات المرسمة عند صدور القانون عدد 44 لسنة 2008 تاريخ و عدد الترسيم)

حرّر في أصلين باللغة العربية بتاريخ

الإمضاء (معرف به)

تقرير نشاط
مهنة التصرف في السفن

خاص بالإدارة

تمّ إيداع هذا الكراس لدى الإدارة العامة للنقل البحري والموانئ البحرية
التجارية بوزارة النقل

بتاريخ

08			تحت عدد
----	--	--	---------

الختم

³ طبقا للفصل 15 من القانون عدد 44 لسنة 2008 المؤرخ في 21 جويلية 2008

⁴ توفير شهادة في عدم الإفلاس .

⁵ توفير بطاقة عدد 3

التجارية

لسنة.....

(يقدم قبل موفى شهر أفريل من كل سنة)

I بيانات حول الشركة :

1. إسم الشركة :
2. نوع الشركة او نظامها القانوني.....
3. الممثل القانوني :
4. عنوان المقر الإجتماعي :
- المساحة.....
5. الهاتف:
6. البريد الإلكتروني :
7. شرط الكفاءة المهنية يتوفر في شخص.....
- الكفاءة المهنية..... الصفة / الخطة
8. تاريخ إيداع كراس الشروط :

08			تحت عدد
----	--	--	---------

II الموارد البشرية للشركة :

1. الموارد الحالية

الجنسية	العدد	
		إطارات
		أعوان تسيير
		أعوان تنفيذ
		المجموع

2. برنامج الانتدابات للسنتين المواليتين

الجنسية	العدد		
	السنة	السنة	
			إطارات
			أعوان تسيير
			أعوان تنفيذ
			المجموع

III عقد تأمين

مبرم مع شركة تحت عدد بتاريخ
وصل خلاص التأمين لسنة التقرير عدد بتاريخ

IV إحصائيات حول النشاط :

العدد	عمليات التصرف في السفن التجارية (تحديد نوع التدخل)

V نظام الجودة للشركة مدة التعاقد مع
..... تاريخ الصلوحية

VI مؤشرات مالية للشركة (1000 دينار)

رقم المعاملات (CA)	السنة الماضية	سنة التقرير	توقعات السنة الموالية
أعباء الاستغلال (Charges d'exploitation)			
نتيجة الاستغلال (Résultat d'exploitation)			

الإمضاء و الختم